

142 - الحديث -542- كتاب الحج - باب فسخ الحج إلى العمرة

من شرح الشيخ السعدي على عمدة الأحكام

عبدالرحمن السعدي

المكتبة الصوتية للعلامة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله الخامس والاربعون والمائتان الحديث التاسع عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال امر الناس ان يكون اخر عهدهم بالبيت - [00:00:02](#)

الا انه خفف عن المرأة الحائض رواه البخاري ومسلم قال الشيخ السعدي رحمه الله في تعليقاته واما طواف الوداع فذكره بقوله في حديث ابن عباس امر الناس ان يكون اخر عهدهم بالبيت - [00:00:30](#)

الى اخره ففيه وجوب طواف الوداع وقيل انه من واجبات الحج وهو المشهور من مذهب احمد وقيل انه واجب على كل من اراد الخروج من مكة ولا يضاف للحج وهو رواية عن احمد وهي الصحيحة - [00:00:57](#)

لانه لو كان من واجبات الحج لوجب على من اراد القعود في مكة وفيه انه يسقط عن الحائض للمشقة ويجب ان يأتي به بعدما يفرغ من جميع اشغاله فان اقام او اتجر بعده اعاده - [00:01:24](#)

وان اشترى شيئا من طريقه لا للتجارة او انتظر رفقته ولو طال الفصل لم يضر - [00:01:49](#)